

قانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٠

يربط موازنة هيئة القطاع العام لتوزيع القوى الكهربائية

للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات هيئة القطاع العام لتوزيع القوى الكهربائية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٣١٣٩٢٠٠٠ جنيه (فقط وقدره واحد وثلاثون مليوناً وثلاثمائة واثنان وتسعون ألف جنيه) وذلك وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٣١١٧٢٠٠٠ جنيه (فقط وقدره واحد وثلاثون مليوناً ومائة واثنان وسبعون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) الباب الأول : الأجور بمبلغ ١١٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية ٣٠٠٧٢٠٠٠ جنيه منه مبلغ ٢٥٠٢١٠٠٠ جنيه فائض الحكومة .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وعشرون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) الباب الثالث : الاستثمارات بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) الباب الرابع : التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٢٠٠٠٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٣١١٧٢٠٠٠ جنيه (فقط وقدره واحد وثلاثون مليوناً ومائة واثنان وسبعون ألف جنيه لا غير) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٢٢٠٠٠٠٠ جنيه (فقط)
وقدره مائتان وعشرون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة ١٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) الباب الرابع : القروض والتمهيلات الأثمانية ١٢٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثانية)

يجوز بموافقة وزارة المالية زيادة الاستخدامات الجارية والتحويلات الرأسمالية مقابل
زيادة حقيقية مماثلة فى الإيرادات ، ويتم تعديل الموازنات تبعاً لذلك ودون التأثر على فائض
الحكومة أو ترتيب أية أعباء على الموازنة العامة للدولة .

(المادة الثالثة)

لا يجوز استخدام الوفورات فى اعتمادى رسم الدمغة النسبى وفوائد بنك الاستثمار القومى
فى غير الأغراض المخصصة لها .

(المادة الرابعة)

الأنشطة التى تباشرها الهيئة بموجب قرار إنشائها وكانت تحصل تكاليفها من الشركات
يجوز بموافقة مجلس الإدارة بالهيئة واعتماد الوزير المختص الاستثمار فى تحصيل تكاليف تلك
الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وذلك بعدموافقة وزارة المالية .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٩٠

بمهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسنى مبارك

الموازنة البخارية والرأسمالية لطبيعة القطاع العام لتوزيع القوى الكهربية بائية
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

ربط	مشروع	الإيرادات	ربط	مشروع	الاستخدامات
١٩٩٠/٨٩	١٩٩٠/٨٩		١٩٩٠/٨٩	١٩٩١/٩٠	
٣٠٠٤٦٠٠٠	٣١١٧٢٠٠٠	(١) الإيرادات البخارية : باب ٢ - الإيرادات البخارية والتحويلات البخارية ...	٨٠٠٠٠٠	١١٠٠٠٠٠٠	(١) الاستخدامات البخارية : باب ١ - الأجر ... باب ٢ - النفقات البخارية والتحويلات البخارية ...
٣٠٠٤٦٠٠٠	٣١١٧٢٠٠٠	جملة (١) الإيرادات البخارية ...	٢٩٢٤٦٠٠٠	٣٠٠٧٢٠٠٠٠	جملة (١) الاستخدامات البخارية ...
٩٥٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠	(ب) الإيرادات الرأسمالية : باب ٣ - إيرادات رأسمالية متنوعة باب ٤ - القروض والتسهيلات الائتمانية ...	٣٠٠٤٦٠٠٠	٣١١٧٢٠٠٠	جملة (ب) الاستخدامات الرأسمالية : باب ٣ - استخدامات استثمارية باب ٤ - التحويلات الرأسمالية ...
٩٥٠٠٠	١٢٠٠٠٠٠	جملة (ب) الإيرادات الرأسمالية ...	٩٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠	جملة (ب) الاستخدامات الرأسمالية ...
١٨٥٠٠٠	٢٢٠٠٠٠٠	جملة (ب) الإيرادات الرأسمالية ...	١٨٥٠٠٠٠	٢٢٠٠٠٠٠	جملة (ب) الاستخدامات الرأسمالية ...
٣٠٢٣١٠٠٠	٣١٣٩٢٠٠٠	إجمالي الإيرادات ...	٣٠٢٣١٠٠٠	٣١٣٩٢٠٠٠	إجمالي الاستخدامات ...